ان ينكار ذلك عنه يدل على انهم على عهد مالك وذوبه ما كانوا
يعرفون هذا العمل والا لوكان هذا شايعا بينهم لما ذكر في كتاب
مصنف مايتضمن استغراب ذلك ثم ان جلسا ربيعة رهم قوم
فقهاء علما انكروا ذلك وربيعة اقره فغايته ان يكون في ذلك
خلاف لكن تعليل ربيعة لذبان لكل امرئ مانوى لايقتضي
الاقرار على مايكره فانه لو اراد الصلاة هناك لنهي وكذلك لو
اراد الصلاة في وقت نهي وانما الذي اراده والله اعلم ان من كان
لدنيه صالحة اتيب على نيته وان كان الفعل الذي فعله ليس
بمشروع واذا لم ينعقد مخالفته الشرع يعني بهذا الدعاوان لم
يكن مشروعا لكن لصاحبه نية صالحة فيثاب على نيته فيستفاد
من ذلك انه مجموعون على انه غير مستحب ولاخصيصة في تلك
للبقعة وانما الخير يحصل من جهة نية الداعي كما ان ربيعة لم
ينكر عليه متابعة لجلسايه اما لانه لم يبلغه ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن اتخاذ قبره عيدا وعن الصلاة عنده فان ربيعة
كما قال احمد كان قليل العلم بالاثار او بلغه مالم يرضل هذا احتلا
في معنى النهي اولانه لم ير هذا محرما وانما غايته ان يكون مكروها
وانكار المكروه ليس بفرض او انه راى ذلك الرجل انما قصد السلام
والدعاجاء ضمنا وتبعا وفي هذا نظر ولاريب ان العلما قد
يختلفون في مثل هذا كما اختلفوا في صحة الصلاة عند القبر
ومن لم يبطلها قد لاينهى عن فعل ذلك والعمدة على الكتاب
والسنة وما كان عليه السابقون مع ان محمد بن الحسن هذا
قد روى اخبارا عن السلف تويد ما ذكرناه فقال حدثني
عمر بن هارون عن سلمة بن وردان قال رايت انس بن مالك
يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسند ظهره الى جدار القبر
ثم يدعو فهذا ان كان ثابتا عن انس فهو مويد لما ذكرناه فان

ذلك م

انسا



انس لم يكن ساكنا بالمدينة وانما كان يقدم من البصرة اما مع
الحجيج ونحوهم فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد
الدعا الذي في حق مثله انما يكون ضمنا وتبعا استدبر القبر
وذكر محمد بن الحسن عن عبد العزيز بن محمد ومحمد بن اسمعيل
وغيرهما عن محمد بن هلال وعن غير واحد من اهل العلم ان
بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي فيه قبره هو بيت عايشة
الذي كانت تسكن وانه مربع مبني بحجارة سود وقصة الذي
يلي القبلة منه اطوله والشق في والغربي سوا والشامي انقصها
وباب البيت ما يلي الشام وهو مستدبر بحجارة سود وقصة بني
عمر بن عبد العزيز على ذلك البيت هذا البنا الظاهر وعمر بن عبد العزيز
زواه لئلا يتخذه الناس قبلة يخص فيه الصلاة من بين مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كما حدثني عبد العزيز بن محمد
عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال
قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وحدثني
مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اللهم لاتجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب
الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فهذه الاثار اذا
ضمت الى ما قدمناه من الاثار علم كيف كان حال السلف في
هذا الباب واما ما عليه كثير من الخلف في ذلك من المنكرات
عندهم ولا يدخل في هذا الباب من ان قوما سمعوا رد السلام
من قبر النبي صلى الله عليه وسلم او قبور غيره من الصالحين وان
سعيد بن المسيب كان يسمع الاذان من القبر ليالي الحرة ونحو
ذلك فهذا كله حق ليس مما نحن فيه والامر اجل من ذلك واعظم
وكذلك ايضا ما يروى ان رجلا جاء الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم
فشكى اليه الجدب عام الرمادة فراه وهو يامره ان ياتي عمر

م نسخه مسدود م

ذلك م

ما يروى م

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)